

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

مسألة : المصدرُ المؤكِّدُ لا يُثَنِّى ولا يُجْمَعُ باتِّفاقٍ فلا يقال : ضَرَّ بِيَدَيْنِ ولا ضُرُّوباً لأنه كَمَاءٍ وَعَسَلٍ والمختومُ بقاء الوحدَةِ كَضْرِبَةٍ بعكسه باتِّفاقٍ فيقال : ضَرَّ بِتَيْدَيْنِ وضَرَبَاتٍ لأنه كَتَمْرَةٍ وكلمة وَاخْتُلِفَ في النَّوْءِ :  
فالمشهورُ الجوازُ وظاهرُ مذهبِ سيبويه المنعُ واختارهُ الشَّلاوُ بَيْنِ